الأهرام

■ ٩ يونيو ٢٠٠٤ ■

سرور وأحكام القضاء

عبدالعزيز محمود

هل ارسى الدكتور فتحى سرور رئيس مجلس الشعب قاعدة برلمانية جديدة حين اعلن ان المجلس غير منوط بتنفيذ الاحكام القضائية الخاصة ببطلان العضوية؟

ومادا قصد الدكتور سرور حين قال إن إبطال عضوية عرب مصطفى نائب محموعه الـ ١٦ لم تكن تنفيدا لاحكام القضاء وأن المجلس ليس جهة تنفيد احكام؟

هده التصريحات أثارت جدلا واسعا فى الأوساط السياسية والقضائية خاصة انها جاءت بعد تأكيد قيادات فى الحزب الوطنى أن إبطال عضوية النائب كان تنفيدا لاحكام القضاء الإدارى وتقرير محكمة النقض

والسؤال الان هل كان إبطال العضوية تنفيدا لأحكام القضاء ام قرارا اتخده مجلس الشعب لتصحيح اخطاء الانتخابات فى دائرة قسم الجيزة؟

المؤكد أنه لاتوجد إجابة واحدة للسوال فالدكتور سرور يرى أن إبطال العضوية لم يكن تنفيدا لاحكام القضاء وإنما كان قرارا من المجلس لمواجهة النتائج المترتبة على حكم المحكمة الإدارية العليا

ووفقا لهذا الرأى فإن المجلس هو سيد قراره ولاسلطان عليه فيما يتعلق بالفصل فى صحة عضوية اعضائه طبقا للدستور

وبعبارة أكثر وضوحا فإن تقارير محكمة النقض واحكام القضاء الإدارى الخاصة ببطلان العضويه أو بطلان الانتخابات هى اراء إرشادية لمجلس الشعب حسب راى الدكتور سرور ولاتشكل أى إلزام قانونى

إذن لماذا اصدر المجلس قرارا بإبطال عضوية عرب مصطفى بعد ان أصدر القضاء الإدارى حكما بتغيير الصفة الانتخابية لأحد المرشحين المنافسين له فى انتخابات ٢٠٠٠؟

الدكتور سرور قال إن المجلس اتخذ هذا القرار لمواجهة النتائج المترتبة على الحكم وأهمها بطلان الانتخابات التى اجريت على مقعد العمال فى دائرة قسم الجيزة وبالتالى كان لابد من إبطال العضوية تمهيدا لإجراء الانتخابات التكميلية فى وقت لاحق

على الجانب الآخر أكد حسين سباق رئيس الأغلبية والمستشار مصطفى موسى رئيس لجنة الشئون الدستورية والمستشار محمد جويلى رئيس لجنه الاقتراحات والشكاوى ان إبطال عضوية عرب مصطفى كان تنفيدا لأحكام القضاء الادارى وتقرير محكمة النقض..

وقال نواب الأغلبية إن إبطال العضوية كان احتراما لاحكام القضاء مشددين على أن المجلس سبق أن قبل استقالة ١٧ نائبا فى الحزب الوطنى بعد بطلان عضويتهم تنفيدا لأحكام قضائية صدرت لعدم أدائهم الخدمة العسكرية

وهكذا أثار الخلاف بين الدكتور سرور وقيادات الأغلبية حول التكييف القانونى لإبطال عضوية عرب مصطفى جدلا واسعا داخل المجلس فى الوقت الذى طالبت المعارضه بإبطال عضويه ١٦ نائبا اخر صدرت ضدهم أحكام قضائية

كما شهد المجلس مناقشات عنيفة حول توافر النصاب القانونى اللازم لإبطال العضوية حيث قال المستقلون أنه لايوجد فى القاعة ثلثا عدد الأعضاء المطلوبين لإبطال العضوية لكن النداء على النواب بالاسم حسم الأمر لصالح الأغلبية التى أكدت وجود ٣٦٠ نائبا داخل القاعة

الأخطر من ذلك أن ثلاثة وزراء من نواب الوطنى وهم محمود أبو زيد وزير الرى وسيد مشعل وزير الإنتاج الحربى ومحمد ابراهيم سليمان وزير الإسكان لم يشاركوا فى جلسة إبطال العضوية مما أثار تساؤلات حول موقفهم مع أو ضد إبطال العضوية؟

من ناحية أخرى شهد المجلس وقائع موسفة شملت التهجم على المنصة ومحاولة استخدام العنف ضد امين عام المجلس والصياح والهتاف وتبادل الشتائم بين المستقلين والأغلبية وتهديد المعارضة بالانسحاب وإخراج المصورين البرلمانيين من القاعة.

وأخيرا وبعد حالة من الفوضى غير المسبوقة أعلن الدكتور سرور أن ٣٢٧ نائبا وافقوا على إبطال عضوية عزب مصطفى نائب مجموعة الـ ١٦ ليظل السؤال مطروحا هل كان إبطال العضوية قرارا من مجلس الشعب أم تنفيذا لأحكام القضاء؟

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية